

## مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

الإدارة العامة لمراقبة شركات التمويل



رقم : 361000145658  
التاريخ : 1436/11/18  
الموافق : ٢٠١٤٣٣/٨/١٣  
المرفقات : ١

التاريخ :

الموافق :

تعيم

الرقم :

المرفقات :

المحترم

/سعادة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: قواعد تنظيم التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها.

استناداً إلى المادة السابعة والستون من اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التمويل الصادر

بالمرسوم الملكي رقم م/٥١ وتاريخ ١٤٣٣/٨/١٣ـهـ والتي تضمنت التزام شركات التمويل بما تصدره المؤسسة من قواعد وتعليمات في شأن تطبيق أحكام هذه المادة.

تجدون طيه نسخة من "قواعد تنظيم التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها"

الواجب الالتزام بها في عمليات التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها.

الغير وتقبلوا تحياتي ،،،

عبد العزيز بن عبد الرحمن الحليسي

وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- شركات التمويل العاملة في المملكة
- البنوك العاملة بالملكة
- الإدارات العامة للمراقبة في المؤسسة

العنوان

سُمِّيَ الْأَرْجَنَ الْأَرْبَيْلِ  
مؤسسة النقد العربي السعودي

الرسالة الرئيسي

الإدارة العامة لمراقبة شركات التمويل

التاريخ : .....

الرقم : .....

الموافق : .....

المرفقات : .....

قرار رقم ٤٢ / م ش ت وتاريخ ١٤٣٦/١١/٩

إن محافظ مؤسسة النقد العربي السعودي بناءً على الصلاحيات المخولة له بموجب نظام مراقبة شركات التمويل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) وتاريخ ١٤٣٣/٨/١٣هـ. وبناءً على الفقرة رقم (٢) من المادة السابعة والستون من اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التمويل التي نصت على أنه "لا يجوز لشركة التمويل التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها بأي شكل إلا بعد الحصول على خطاب من المؤسسة يتضمن عدم ممانعتها. ويشرط للتصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها مضي سنة واحدة على الأقل من تاريخ منح التمويل المرتبط بالأصل المراد التصرف فيه"، والفقرة رقم (٣) من ذات المادة التي نصت على أنه "تنزيم شركة التمويل بما تصدره المؤسسة من قواعد وتعليمات في شأن تطبيق أحكام هذه المادة".

يقرر ما يلي:


أولاً: اعتماد قواعد تنظيم التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها لشركات التمويل، بالصيغة المراقبة.

ثانياً: تتولى الإدارة العامة للرقابة على شركات التمويل تحديث النماذج الملحقة بهذه القواعد حسب ما تقتضيه الحاجة.

ثالثاً: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

العيسى

والله الموفق ،،،

  
فهد بن عبد الله المبارك

المحافظ

**قواعد تنظيم التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها**

**Rules Governing Disposal of Finance Assets or Their Contractual Rights**

**ذو القعدة ١٤٣٦ هـ**

**August 2015**

## Contents

رقم الصفحة  
Page No.

المحتويات

<b>Introduction</b>	2	تمهيد
<b>Chapter One: Definitions</b>	3	الفصل الأول: تعريفات
<b>Chapter Two: General Provisions</b>	5	الفصل الثاني: أحكام عامة
<b>Chapter Three: Requirements for Disposal of Finance Assets or Their Contractual Rights</b>	6	الفصل الثالث: متطلبات التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها
<b>Chapter Four: Procedures for Disposal of Finance Assets or Their Contractual Rights</b>	7	الفصل الرابع: إجراءات التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها
<b>Chapter Five: Effectiveness</b>	10	الفصل الخامس: السريان

**Rules Governing Disposal of Finance Assets or Their Contractual Rights**

**قواعد تنظيم التصرف في أصول التمويل أو  
الحقوق الناشئة عنها**

**Introduction**

**تمهيد**

These Rules are issued by SAMA in exercise of the powers vested upon it under Finance Companies Control Law promulgated by the Royal Decree No. (M/51) on 13/8/1433H, and in pursuance of the Implementing Regulation of the Finance Companies Control Law promulgated by the resolution of the Governor No. (2/M U T) dated 14/4/1434H.

أصدرت مؤسسة النقد العربي السعودي هذه القواعد بموجب الصلاحيات الممندة إليها بموجب نظام مراقبة شركات التمويل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) وتاريخ ١٤٣٣/٨/١٣هـ، و بموجب اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التمويل الصادرة بقرار المحافظ رقم (٢/م ش ت) وتاريخ ١٤٣٤/٤/١٤هـ.

These Rules have been issued in both Arabic and English. In the event of discrepancy in the interpretation of the two texts, the Arabic text shall prevail.

صدرت هذه القواعد باللغتين العربية والإنجليزية، وعند اختلاف النص بينهما فيعتمد النص باللغة العربية.

## الفصل الأول

### Chapter One

#### Definitions

#### تعريفات

1. The following terms and phrases, wherever used in these Rules, shall have the meanings assigned thereto unless the context requires otherwise:

**SAMA:** Saudi Arabian Monetary Agency.

**Finance Company:** A joint stock company licensed to engage in finance activities.

**Disposal:** Encompasses sale of finance assets, factoring, pledging, or assignment.

**First party:** A finance company that intends to dispose of its finance assets or their contractual rights.

**Second party:** An entity that possess finance assets or their contractual rights after being disposed by the first party.

**Sale of assets:** Transfer of the ownership of finance assets or their contractual rights to the second party.

**Factoring:** Sale of the rights of finance contracts to the second party, where the ownership of finance assets remains with the first party.

**Pledging:** Pledge of finance assets or their contractual rights as a collateral where the

1. يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية-أينما وردت في هذه القواعد-المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:

**المؤسسة:** مؤسسة النقد العربي السعودي.

**شركة التمويل:** الشركة المساهمة الحاصلة على ترخيص لممارسة نشاط التمويل.

**التصرف:** يشمل التصرف بيع أصول التمويل، أو بيع الذمم المدينة، أو الرهن، أو التنازل.

**الطرف الأول:** شركة التمويل التي ترغب بالتصريف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها.

**الطرف الثاني:** الجهة التي تنتقل إليها أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها من الطرف الأول.

**بيع الأصول:** انتقال ملكية أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها إلى الطرف الثاني.

**بيع الذمم المدينة:** بيع حقوق عقود التمويل إلى الطرف الثاني مع بقاء أصول التمويل في ملكية الطرف الأول.

**الرهن:** رهن أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها كضمان مع بقاء أصول التمويل في ملكية الطرف الأول.

possession of the assets remains with the first party.

**Assignment:** Transfer of the ownership of finance assets or their contractual rights to the second party as a collateral.

**Recourse:** Disposal arrangement whereby the first party bears the credit risk of the disposed finance assets or their contractual rights, including default risk.

**Partial Recourse:** Disposal arrangement whereby the first party bears part of the credit risk of the disposed finance assets or their contractual rights, including default risk.

**Without Recourse:** Disposal arrangement whereby the second party bears the credit risk of the disposed finance assets or their contractual rights, including default risk.

**Disposal Forms:** The disposal can be either with recourse, partial recourse, or without recourse.

**Finance Assets Portfolio:** A pool of finance assets or their contractual rights, which are intended to be disposed of by the finance company.

التنازل: نقل ملكية أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها إلى الطرف الثاني كضمان.

حق الرجوع: التزام الطرف الأول بتحمل مخاطر الائتمان-كمخاطر التعثر-المصاحبة لأصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها المراد التصرف بها.

حق الرجوع الجزئي: التزام الطرف الأول بتحمل جزء من مخاطر الائتمان-كمخاطر التعثر-المصاحبة لأصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها المراد التصرف بها.

دون الرجوع: التزام الطرف الثاني بتحمل مخاطر الائتمان-كمخاطر التعثر-المصاحبة لأصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها المراد التصرف بها.

صفة التصرف: يكون التصرف إما مع حق الرجوع، أو مع حق الرجوع الجزئي، أو دون حق الرجوع.

محفظة أصول التمويل: مجموع أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها التي ترغب شركة التمويل في التصرف بها.

The rest of the terms and phrases used on this regulation shall have the same meaning as per Article one of Finance Companies Control Law, and Article one of the Implementing Regulation of the Finance Companies Control Law.

وتحمل بقية الألفاظ والعبارات المستخدمة في هذه القواعد المعاني الواردة في المادة الأولى من نظام مراقبة شركات التمويل، والمادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التمويل.

## Chapter Two

### General Provisions

## الفصل الثاني

### أحكام عامة

2. These Rules shall apply to all finance companies.
3. These Rules govern the disposal of finance assets or their contractual rights, whether the disposal takes the form of sale of assets, factoring, pledging, or assignment.
4. A finance company shall inform SAMA with a written notification when disposing finance assets through pledging.
5. SAMA may decline or restrict the process of the disposal of finance assets or their contractual rights based on reasons deemed relevant by SAMA, such as experience, technical capabilities, or risk of the finance company.

٢. تطبق هذه القواعد على جميع شركات التمويل.

٣. تنظم هذه القواعد التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها، سواءً كان التصرف على وجه بيع الأصول، أو بيع الديمومة، أو الرهن، أو التنازل.

٤. يكتفى بإشعار المؤسسة كتابياً عند التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها عن طريق الرهن.

٥. للمؤسسة رفض أو تقييد عملية التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها أخذًا في الاعتبار ما تراه من عوامل منها خبرة شركة التمويل، أو إمكانياتها الفنية، أو مستوى المخاطر فيها.

## **Chapter Three**

### **Requirements for Disposal of Finance Assets or Their Contractual Rights**

6. The finance company shall be in operation for at least two years prior to disposing of its finance assets or their contractual rights.
  
7. The finance company that intends to dispose finance assets or their contractual rights, shall comply with the following:
  - 7.1 If the assets which are intended to be disposed of are real-estate assets, there need to be a lapse of at least one year from the date of extending credit related to the assets to be disposed of, or six months from the date of first paid instalment, whichever comes later.
  
  - 7.2 If the assets which are intended to be disposed of, are other than real-estate assets with contract maturity not exceeding five years, there need to be lapse of at least three months from the date of extending credit related to the assets to be disposed of, or three months from the date of the first paid instalment, whichever comes later.

## **الفصل الثالث**

### **متطلبات التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها**

٦. يجب أن يكون مضى على بدء ممارسة شركة التمويل نشاطها سنتين على الأقل قبل التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها.
  
٧. على شركة التمويل التي ترغب في التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها، الالتزام بالآتي:
  - ١.٧ إذا كانت الأصول المراد التصرف بها أصولاً عقارية، يشترط مضي ما لا يقل عن سنة من تاريخ منح التمويل المرتبط بتلك الأصول، أو ستة أشهر من تاريخ استلام القسط الأول من المستفيد، أيهما أبعد.
  
  - ٢.٧ إذا كانت الأصول المراد التصرف بها أصولاً غير عقارية بعقود لا تزيد مدتها عن خمس سنوات، يشترط مضي ما لا يقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ منح التمويل المرتبط بتلك الأصول، أو ثلاثة أشهر من تاريخ استلام القسط الأول من المستفيد، أيهما أبعد.

- ٧.٣ If the assets which are intended to be disposed of, are other than real-estate assets with contract maturity exceeding five years, there need to be lapse of at least six months from the date of extending credit related to the assets to be disposed of, or six months from the date of first paid instalment, whichever comes later.
- ٧.٤ SAMA may exclude some transactions of disposal of finance assets or their contractual rights with recourse from some of terms set out in this paragraph.
٨. If the second party is not a licensed entity by SAMA to carry out finance activities, the second party shall provide a credit assessment for the finance assets from a competent entity in credit assessment approved by SAMA.
- ٣,٧ إذا كانت الأصول المراد التصرف بها أصولاً غير عقارية بعقود تزيد مدتها عن خمس سنوات، يشترط مضي ما لا يقل عن ستة أشهر من تاريخ منح التمويل المرتبط بذلك الأصول، أو ستة أشهر من تاريخ استلام القسط الأول من المستفيد، أيهما أبعد.
- ٤,٧ للمؤسسة استثناء بعض عمليات التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها مع حق الرجوع من بعض أحكام هذه الفقرة.
٨. إذا لم يكن الطرف الثاني جهة مرخصة من المؤسسة بممارسة نشاط التمويل، فيجب عليه الحصول على تقييم ائتماني للأصول التمويلية محل العقد من جهة مختصة بالتقدير الائتماني توافق عليها المؤسسة.

## **Chapter Four**

### **Procedures for Disposal of Finance Assets or Their Contractual Rights**

٩. When applying for a no-objection from SAMA to dispose finance assets or their contractual rights, the finance company shall submit the following:

## **الفصل الرابع**

### **إجراءات التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها**

٩. على شركة التمويل عند تقديم طلب الحصول على عدم ممانعة المؤسسة على التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها إرفاق الآتي:

- |   |   |
|---|---|
| <p>9.1 Disposal of finance assets portfolio or their contractual rights template (appendix 1).</p> <p>9.2 Overdue Installments of finance assets portfolio template (appendix 2).</p> <p>9.3 A historical record of the last (5) disposed finance assets portfolios or their contractual rights, if any (appendix 3).</p> <p>9.4 A copy of the proposed contracts and agreements between first and second party. The contract shall contain all necessary information including but not limited to the following:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>A- Details of the underlying parties in the contract.</li> <li>B- Type of the disposal of finance assets or their contractual rights.</li> <li>C- Forms of the disposal of finance assets or their contractual rights and guarantees thereto.</li> <li>D- Expected date of the contract.</li> <li>E- Type of the finance assets portfolio.</li> <li>F- Total value of the finance assets portfolio.</li> </ul> | <p>١,٩ نموذج بيان التصرف في محفظة أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها (ملحق ١).</p> <p>٢,٩ نموذج بيان الديون المتأخرة في محفظة أصول التمويل (ملحق ٢).</p> <p>٣,٩ نموذج السجل التاريخي متضمناً بيانات آخر (٥) محافظ أصول تمويل أو حقوق ناشئة عنها تم التصرف بها، إن وجدت (ملحق ٣).</p> <p>٤,٩ نسخة من العقود والاتفاقيات المقترن بإبرامها بين الطرف الأول والثاني، ويجب أن يتضمن العقد على كافة البيانات اللازمة والتي منها على سبيل المثال لا الحصر الآتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>أ- بيانات الأطراف محل العقد.</li> <li>ب- نوع التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها.</li> <li>ج- صفة التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها والضمادات المتعلقة بها.</li> <li>د- التاريخ المتوقع لإبرام العقد.</li> <li>هـ- نوع محفظة أصول التمويل.</li> <li>و- إجمالي قيمة محفظة أصول التمويل.</li> </ul> |
|---|---|

10. A finance company that intends to dispose finance assets or their contractual rights, shall apply for a no-objection letter from SAMA, attaching all documents, templates and records as specified in these Rules, at least (20) business days prior to the expected date of the disposal.
11. If the disposal of the finance assets or their contractual rights is without recourse or with partial recourse, the contract shall not include any provisions or conditions that hold the first party responsible for the failure to meet the conditions and/or terms set out in the contract, if such conditions and/or terms can be verified by the second party prior to entering the contract.
12. If SAMA requests any information or documents it deems necessary to evaluate the request in order to issue a no-objection letter on the disposal of finance assets or their contractual rights, the finance company shall provide SAMA with any information or documents required within (10) business days from date of the request.
١٠. يجب على شركة التمويل التي ترغب بالتصريف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها، التقدم بطلب عدم ممانعة المؤسسة، مرفقاً به كافة المستندات والنماذج والسجلات المحددة في هذه القواعد، قبل التاريخ المتوقع لعملية التصرف بمدة لا تقل عن (٢٠) يوم عمل.
١١. إذا كان التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها من دون حق الرجوع أو مع حق الرجوع الجزئي، يجب ألا يتضمن العقد أحكام أو شروط تتحمل الطرف الأول أي مسؤولية عدم استيفاء أصول التمويل للشروط والمعايير المنصوص عليها في العقد إذا كان من الممكن للطرف الثاني التتحقق من استيفاء تلك الشروط وأو المعايير مسبقاً.
١٢. عند طلب المؤسسة أي معلومات أو مستندات تراها ضرورية لدراسة طلب عدم الممانعة على التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها، فعلى شركة التمويل تزويد المؤسسة بأي معلومات أو مستندات تطلبها خلال (١٠) أيام عمل من تاريخ طلبها.

## **Chapter Five**

## **الفصل الخامس**

### **Effectiveness**

### **السريان**

13. These Rules shall be effective from the date of their issuance.

١٣. تسرى هذه القواعد من تاريخ إصدارها.



قواعد تنظيم التصرف في أصول التمويل أو الحقوق الناشئة عنها  
Rules Governing Disposal of Finance Assets or Their Contractual Rights

الطرف الأول First Party	
الطرف الثاني Second Party	
إجمالي قيمة المحفظة Total Portfolio Value	
نوع النشاط التمويلي Type of Finance Activity	

تاريخ تأسيس الطرف الأول First Party's Foundation Date	<table><thead><tr><th>Year</th><th>Month</th><th>Day</th></tr></thead><tbody><tr><td>2015</td><td>January</td><td>1</td></tr></tbody></table>	Year	Month	Day	2015	January	1
Year	Month	Day					
2015	January	1					
تاريخ ترخيص الطرف الأول First Party's Licensing Date	<table><thead><tr><th>Year</th><th>Month</th><th>Day</th></tr></thead><tbody><tr><td>2015</td><td>January</td><td>1</td></tr></tbody></table>	Year	Month	Day	2015	January	1
Year	Month	Day					
2015	January	1					

تاريخ تسليم النموذج Submission Date	<table><thead><tr><th>Year</th><th>Month</th><th>Day</th></tr></thead><tbody><tr><td>2015</td><td>January</td><td>1</td></tr></tbody></table>	Year	Month	Day	2015	January	1
Year	Month	Day					
2015	January	1					
الاسم Name							
التサقع Signature							



محلق (٢) : نموذج يبيان للديون المتاخرة في محطة أصول التمويل

## Appendix (2): Overdue Installments of Finance Assets Portfolio Template

## **Appendix (1): Disposal of Finance Assets Portfolio or Their Contractual Rights Template**



### ملحق (٣): سجل تاریخی پیشمند بایلت آخر (٢٠٢١) مختص اصول تمویل او حقول نمایندۀ مستمرت به Appendix (3): Historical Record of the Last (5) Disposed Finance Assets Portfolios or their Contractual Rights